

سنن البيهقي الكبرى

11409 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبأ أبو سهل بن زياد القطان ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا محمد بن المثنى ثنا سعيد بن سفيان أنبأ صالح وهو بن أبي الأخضر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال ٧ لما افتتح رسول الله ﷺ أ خيبر دعا يهودا فقال نعطيكم نصف الثمر على أن تعملوها أقركم ما أقركم الله ﷻ قال فكان رسول الله ﷺ أ يبعث عبد الله ﷻ يخرصها ثم يخيرهم أن يأخذوها أو يتركوها وأن اليهود أتوا رسول الله ﷺ أ في بعض ذلك فاشتكوا إليه فدعا عبد الله ﷻ بن رواحة فذكر له ما ذكروا فقال عبد الله ﷻ يا رسول الله ﷺ هم بالخيار إن شاءوا أخذوها وإن تركوها أخذناها فرضيت اليهود وقالت بهذا قامت السماوات والأرض ثم أن رسول الله ﷺ أ قال في مرضه الذي توفي فيه لا يجتمع في جزيرة العرب دينان قال فلما انتهى ذلك إلى عمر بن الخطاب أرسل إلى يهود خيبر فقال إن رسول الله ﷺ أ عاملكم على هذه الأموال وشرط لكم أن يقركم يعني ما أقركم الله ﷻ ورسوله وقد أذن الله ﷻ في إجلائكم حين عهد رسول الله ﷺ أ ما عهد فأجلاهم عمر بن الخطاب كل يهودي ونصراني في أرض الحجاز ثم قسمها بين أهل المدينة